القضاء العراقي يحكم بالسجن 15 عاماً على مدانين بتزوير عقارات



أصدرت المحكمة الجنائية المركزية، اليوم الأحد، حكماً بالسجن لمدة 15 عاماً بحق مدانين اثنين عن جريمة تزوير مستندات وأوليات عقارية عائدة إلى أمانة بغداد، والتلاعب بها وبيعها وتسجيلها بأسماء أشخاص آخرين.

وذكر إعلام القضاء في بيان تلقته وكالة المطلع، أن السلطات ضبطت بحوزة المدانين أختاماً مزورة منسوبة إلى دوائر الدولة الرسمية، فضلاً عن وكالات وسندات عقارية مختلفة، وعقود بيع وشراء، وكتب تحاسب ضريبي.

وأضاف أن الحكم صدر بحقهما وفقاً لأحكام المادة 289 من قانون العقوبات، وبدلالة مواد الاشتراك 47 و48 و49 منه.